

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ١١٢٢ لسنة ٢٠١٥****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الاولى)**تخصص قطعة أرض بمساحة ٢٣٠٠ م^٢ بمدينة شرم الشيخ والمملوكة لمحافظة جنوب سيناءبالمجان ، لصالح منطقة جنوب سيناء الأزهرية ، لإقامة استراحة للمدرسين والعاملين بالأزهرعليها ، وحدودها كما يلى :

الحد البحرى : بطول ٢٠م ويحده قطعة الأرض رقم (٧) .

الحد القبلى : بطول ٢٠م فاصل ملك الدولة ثم القطعة رقم (٩) .

الحد الشرقى : بطول ١٥م ويحده حرم طريق أسفلت .

الحد الغربى : بطول ١٥م ويحده قطعة الأرض رقم (٢٥) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ رجب سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٦ مايو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب